

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٥٠٠ م٢ بقرية صفت الشرقية بمدينة المنيا - محافظة المنيا ، بالجانب ، لصالح المنطقة الأزهرية ، لتوسيع المعهد الديني الابتدائي لتشغل معهد إعدادي فتيات ، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : أرض فضاء ثم عمارت تابعة للوحدة المحلية لقرية تلة بطول ٢٢ م .

الحد القبلي : المعهد الابتدائي القائم المخصص من قبل بطول ٨٥،٨٥ م .

الحد الشرقي : سكن أهالى بطول ٩٠،٩٠ م .

الحد الغربى : طريق بطول ٩٠،٩٠ م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل

٩٠١٥ ليرة


الجريدة الرسمية

العدد ٧ في ١٦ فبراير ٢٠١٧

دبي كرويلم لساطة الملاحة من اكتبه المنشورة

التي تنشر على الموقع الإلكتروني

رقم ٣٨٠٠ درهماً



الجريدة

لنشر المنشورة

الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية

١٦ فبراير ٢٠١٧

العدد ٧

